

Distr.: General
29 December 2014
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والستون
البند ١٤٧ من جدول الأعمال

تمويل الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين

تقرير اللجنة الخامسة

المقرر: السيد ماتياس ديتلينغ (سويسرا)

أولا - مقدمة

١ - بناء على توصية المكتب، قررت الجمعية العامة، في جلستها العامة الثانية المعقودة في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، أن تدرج في جدول أعمال دورتها التاسعة والستين البند المعنون "تمويل الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين"، وأن تحيله إلى اللجنة الخامسة.

٢ - ونظرت اللجنة الخامسة في البند في جلستها ٢١ وجلستها المستأنفة ٢٧، المعقودتين في ١٥ و ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. وترد في المحضرين الموجزين ذوي الصلة بالموضوع (A/C.5/69/SR.21 و 27/Add.1) البيانات والملاحظات التي أدلى بها أثناء نظر اللجنة في هذا البند.

٣ - وكان معروضا على اللجنة أثناء نظرها في هذا البند الوثائق التالية:

(أ) تقرير الأداء الأول للآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين

الجنائيتين عن فترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥، الذي أعده الأمين العام (A/69/598)؛



الرجاء إعادة استعمال الورق

160115 130115 14-68182 (A)



(ب) التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ وتقرير مجلس مراجعي الحسابات: الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين (A/69/5/Add.15)؛

(ج) تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذو الصلة بهذا الموضوع (A/69/655).

ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.5/69/L.22

٤ - كان معروضا على اللجنة، في جلستها المستأنفة ٢٧ المعقودة في ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، مشروع قرار عنوانه "تمويل الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين" (A/C.5/69/L.22)، قدمه رئيس اللجنة بناءً على مشاورات غير رسمية تولى تنسيقها ممثل سويسرا.

٥ - وفي الجلسة ذاتها اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.5/69/L.22 دون تصويت (انظر الفقرة ٦).

ثالثاً - توصية اللجنة الخامسة

٦ - توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

تمويل الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير الأداء الأول المقدم من الأمين العام بشأن ميزانية الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين الدوليتين عن فترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥^(١)، وفي تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن الآلية الدولية والتوصيات الواردة فيه^(٢)، وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة بالموضوع^(٣)، وإذ تشير إلى قرارها ٦٦/٢٤٠ ألف المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ المتعلق بتمويل الآلية الدولية وإلى قراراتها اللاحقة المتخذة في هذا الصدد، وآخرها القرار ٦٨/٢٥٧ المؤرخ ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣،

١ - تحيط علماً بتقرير الأداء الأول المقدم من الأمين العام عن الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين الدوليتين في فترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥^(١)؛

٢ - تقر الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٣)؛

٣ - تقرر أن ترصد للحساب الخاص بالآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين الدوليتين اعتماداً منقحاً بمبلغ إجماليه ٨٠٠ ٥٢١ ١١٥ دولار من دولارات الولايات المتحدة (صافيه ٣٤٥ ٠٠٠ ١٠٨ دولار) لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥، على النحو المبين بالتفصيل في مرفق هذا القرار؛

٤ - تقرر أيضاً أن تقسّم فيما بين الدول الأعضاء، عن عام ٢٠١٥ ووفقاً لجدول الأنصبة المقررة المنطبق على الميزانية العادية للأمم المتحدة لذلك العام، مبلغاً إجماليه ٧٥٠ ٦٨٦ ٢٧ دولاراً (صافيه ٦٢٥ ٩٦٤ ٢٥ دولاراً)، يشمل مبلغاً إجماليه ٤٠٠ ٣٨٧ ٢ دولاراً (صافيه ٢٥٠ ٢٤٣ ٢ دولاراً) يمثل الانخفاض في الأنصبة المقررة؛

(١) A/69/598.

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والستون، الملحق رقم ٥٠ (A/69/5/Add.15).

(٣) A/69/655.

- ٥ - تقرر كذلك أن تقسّم فيما بين الدول الأعضاء، عن عام ٢٠١٥ ووفقاً لمعدلات الأنصبة المقررة المنطبقة على عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام لذلك العام، مبلغاً إجماليه ٢٧ ٦٨٦ ٧٥٠ دولاراً (صافيه ٦٢٥ ٩٦٤ ٢٥ دولاراً)، يشمل مبلغاً إجماليه ٢ ٣٨٧ ٤٠٠ دولار (صافيه ٢٥٠ ٢٤٣ ٢ دولاراً) يمثل الانخفاض في الأنصبة المقررة؛
- ٦ - تقرر أن تخصم، وفقاً لأحكام قرارها ٩٧٣ (د-١٠) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٥، من المبلغ المقسّم فيما بين الدول الأعضاء على النحو المنصوص عليه في الفقرتين ٤ و ٥ أعلاه حصة كل منها في صندوق معادلة الضرائب البالغ ٢٥٠ ٤٤٤ ٣ دولاراً، ويشمل مبلغ ٣٠٠ ٢٨٨ دولار، الذي يمثل الانخفاض في الإيرادات المقدر أن تأتي من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين والموافق عليها للآلية الدولية في فترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥.

المرفق

تمويل الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين الدوليتين
لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥

المبلغ الإجمالي	المبلغ الصافي	
(بدولارات الولايات المتحدة)		
١٢٠ ٢٩٦ ٦٠٠	١١٢ ٨٣١ ٥٠٠	الاعتماد الأصلي المرصود لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ (القرار ٢٥٧/٦٨)
(٢ ٧٢٦ ٦٠٠)	(٢ ٦٦٧ ٥٠٠)	تقرير الأداء الأول لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ (A/69/598)
(٢ ٠٤٨ ٢٠٠)	(١ ٨١٩ ٠٠٠)	توصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (A/69/655)
-	-	توصيات اللجنة الخامسة
١١٥ ٥٢١ ٨٠٠	١٠٨ ٣٤٥ ٠٠٠	الاعتماد المنقح لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥
(٦٠ ١٤٨ ٣٠٠)	(٥٦ ٤١٥ ٧٥٠)	الأنصبة المقررة لعام ٢٠١٤
٥٥ ٣٧٣ ٥٠٠	٥١ ٩٢٩ ٢٥٠	الرصيد الذي سيُقسم كأَنْصبة مقررة لعام ٢٠١٥ شاملاً:
٢٧ ٦٨٦ ٧٥٠	٢٥ ٩٦٤ ٦٢٥	الاشتراكات المقررة على الدول الأعضاء وفقاً لجدول الأنصبة المقررة المنطبق على الميزانية العادية للأمم المتحدة لعام ٢٠١٥
٢٧ ٦٨٦ ٧٥٠	٢٥ ٩٦٤ ٦٢٥	الاشتراكات المقررة على الدول الأعضاء وفقاً لمعدلات الأنصبة المقررة المنطبقة على عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام عام ٢٠١٥